وزارة القوى العاملة والهجرة

اتفاقية عمل جماعية

تحت رعاية السيدة الدكتورة/ ناهد حسن عشرى - وزيرة القوى العاملة والهجرة

بتاريخ يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٥/١/١٤ تم إبرام اتفاقية عمل جماعية بين كل من :

أولاً - المصفى القانونى للشركة المصرية الفرنسية الصناعية SIFE السيد الدكتور/ وليد شاكر محمد حجازى ، ومقره ١٢ شارع محمد أنيس - الزمالك - القاهرة .

(طرف أول)

ثانيًا - كل من :

النقابة العامة للعاملين بالصناعات الهندسية والمعدنية والكهربائية ، ومقرها ٩٠ شارع الجلاء - القاهرة ، ويمثلها فى هذه الاتفاقية كل من :

١ - السيد الأستاذ/ خالد منير الفقى - رئيس النقابة العامة .

٢ - السيد الأستاذ/ عبد الرحمن عبد الغنى إبراهيم - أمين عام النقابة العامة .

اللجنة النقابية للعاملين بالشركة المصرية الفرنسية الصناعية SIFE (تحت التصفية) ، ويمثلها فى هذه الاتفاقية كل من :

١ - السيد/ مجدى محمد أحمد - رئيس اللجنة النقابية للعاملين بالشركة .

٢ - السيد/ محمد عبد الحميد سالم - نائب رئيس اللجنة النقابية .

٣ - السيد/ عبد الفتاح عبد الحق عبد المعبود - أمين عام اللجنة النقابية .

٤ - السيد/ محمود الصادق عبد المقصود -

٥ - السيد/ فارس محمود الطيبى - أمين صندوق اللجنة النقابية .

٦ - السيدة/ مرفت محمود رأفت . عضو اللجنة النقابية .

ممثلى العاملين بالشركة :

١ - السيد/ محمد صلاح مجاهد .

٢ - السيد/ أحمد محمود أحمد .

٣ - السيد/ حسن محمد إمام .

٤ - السيد/ محمود عبد الله علام .

(طرف ثانٍ)

تمهيـــد

نظراً لصدور قرار الجمعية العمومية غير العادية للشركة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١١ بتصفية الشركة ، وفى ضوء رغبة إدارة الشركة فى الحفاظ على حقوق العاملين بها ، وإنهاء علاقة العمل القائمة بين الطرفين وديًا بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ ، وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما القانونية للتعاقد ، فقد تم الاتفاق والتراضى على البنود التالية :

أولاً - يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ويأخذ حكمها .

ثانيًا - تعويض العاملين عن إنهاء الخدمة وديًا بواقع شهرين من الأجر الشامل للعامل فى ٢٠١٤/١٢/٣١ عن كل سنة خدمة ، على أن يكون الحد الأقصى للتعويض وفقًا لسنوات الخدمة على النحو التالى :

١ - أقل من خمس سنوات خدمة يكون الحد الأقصى للتعويض ٥٠٠٠٠ جنيه (فقط خمسون ألف جنيه مصرى لا غير) .

٢ - من خمس سنوات خدمة إلى عشر سنوات يكون الحد الأقصى للتعويض ١٠٠٠٠٠ جنيه (فقط مائة ألف جنيه مصرى لا غير) .

٣ - من عشر سنوات خدمة إلى خمس عشرة سنة يكون الحد الأقصى للتعويض ١٥٠٠٠٠ جنيه (فقط مائة وخمسون ألف جنيه مصرى لا غير) .

٤ - من خمس عشرة سنة خدمة إلى عشرين سنة يكون الحد الأقصى للتعويض ٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط مائتا ألف جنيه مصرى لا غير) .

٥ - من عشرين سنة خدمة إلى خمس وعشرين سنة يكون الحد الأقصى للتعويض ٢٥٠٠٠٠ جنيه (فقط مائتان وخمسون ألف جنيه مصرى لا غير) .

٦ - أكثر من خمس وعشرين سنة خدمة يكون الحد الأقصى للتعويض ٢٦٠٠٠٠ جنيه (فقط مائتان وستون ألف جنيه مصرى لا غير) .

ثالثـًا - صرف المقابل النقدى لرصيد الإجازات التى لم يتم اقتضاؤها أثناء خدمة العامل بالشركة .

رابعًا - يتولى المصفى القانونى للشركة توزيع أموال صندوق الجزاءات على العاملين بالشركة بالتساوى وفقًا لأحكام القانون .

خامسًا - يتولى المصفى القانونى للشركة توريد مستحقات العمال فى صندوق التكافل فور تحصيلها من الشركة المؤمن لديها وهى الشركة الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة - اليكو ، وذلك بموجب شيك لصالح العاملين بالشركة باسم النقابة العامة للعاملين بالصناعات الهندسية والمعدنية والكهربائية ، على أن تتولى النقابة توزيع هذه المبالغ على العاملين بالشركة (محل هذه الاتفاقية) وفقًا لنصيب كل منهم .

سادسًا - يتقدم كل عامل باستقالته من العمل والتوقيع على استمارة ٦ تأمينات وإقرار باستلام كافة مستحقاته المالية والتعويض المستحق له طرف الشركة عند تسلمه شيك بنكى من المصفى القانونى للشركة بإجمالى قيمة تلك المستحقات والتعويضات .

سابعًا - يلتزم المصفى القانونى بالنص فى استمارة ٦ تأمينات على أن إنهاء الخدمة بسبب تصفية الشركة .

ثامنـًا - يتم صرف المستحقات المالية للعاملين بالشركة فى موعد غايته ٢٠١٥/١/٢٩ ، على أن تسرى هذه الاتفاقية على جميع العاملين المتواجدين فى الخدمة بالشركة حتى ٢٠١٤/١٢/٣١ (تاريخ انتهاء علاقة العمل بين الطرفين) .

تاسعًا - تعتبر هذه الاتفاقية بمثابة تسوية نهائية لكافة حقوق ومستحقات العاملين طرف الشركة ولا يجوز الرجوع على الشركة أو المساهمين أو إدارة التصفية بأية مطالب خارج إطار هذه الاتفاقية ، ويلتزم الطرف الثانى بالتنازل عن كافة الدعاوى والشكاوى المقدمة منه ضد الطرف الأول فى تاريخ سابق على تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية .

عاشراً - تحررت هذه الاتفاقية من خمس نسخ ، نسخة بيد كل طرف ، ونسختين تسلم للوقائع المصرية لاتخاذ إجراءات النشر ، وتودع النسخة الخامسة بالإدارة العامة لشئون المفاوضة الجماعية بوزارة القوى العاملة والهجرة .

حادى عشر - يتولى المصفى القانونى اتخاذ إجراءات نشر هذه الاتفاقية بالوقائع المصرية على نفقة الشركة .

(طرف أول)

الدكتور/ وليد شاكر محمد حجازى

(طرف ثانٍ)

الأستاذ/ خالد منير الفقى

الأستاذ/ عبد الرحمن عبد الغنى إبراهيم

السيد / مجدى محمد أحمد

السيد / محمد عبد الحميد سالم

السيد / عبد الفتاح عبد الحق عبد المعبود

السيد / محمود الصادق عبد المقصود

السيد / فارس محمود الطيبى

السيدة/ مرفت محمود رأفت

السيد / محمد صلاح مجاهد

السيد / أحمد محمود أحمد

السيد / حسن محمد إمام

السيد / محمود عبد الله علام